

قرار مجلس الوزراء

رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢٠

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛
وبناء على ما عرضه وزير الداخلية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـسـر :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ مها على محمد على عوض -
من مواليد القاهرة بتاريخ ١٩٧٣/٧/٢١ ، وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول
على إذن سابق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ صفر سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى